كلهن وذوى منصوب على المفعولية
فكان حق كلام النصب ولكنه خفض
لمجاورته للمخفوض واما المعطوف
فكقوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة
فاغسلوا وجوهكم الاية فى قراءة
من جر الارجل لمجاورته للمخفوض
وهو الروس وانما كان حقه النصب
بالعطف على الوجوه او الايدى وهذا
قول جماعة من الفقهاء والمفسرين
وخالفهم فى ذلك المحققون ورأوا ان
الخفض على الجوار لا يحسن فى المعطوف
لان حرف العطف حاجز بين الكلمين
ومبطل للمجاورة نعم لا يمتنع فى القياس
الخفض على الجوار فى عطف البيان
لانه كالنعت والتوكيد فى مجاورة
المتبوع

المتبوع وينبغى امتناعه فى البدل
لانه فى التقدير من جملة اخرى فهو
محجوز تقديرا وراى هؤلاء ان الخفض
فى الاية انما هو بالعطف على لفظ
الروس فقيل الارجل مغسولة لا ممسوحة
فاجابوا عن ذلك بوجهين احدهما ان
المسح هنا الغسل قال ابو على حكى
لنا من لا يتهم ان ابا زيد قال المسح
خفيف الغسل قالوا مسحت للصلاة
وخصت الرجلان من بين سائر
المغسولات بالمسح ليقتضى
فى صب الماء عليها اذ كانتا مظنة
للاسراف والثانى ان المراد هنا
مسحا للرجل مجازا وانما حقيقته انه
مسح للخف الذى على الرجل والسنة بينت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)